ـ تحديد مراكز التسجيل والاقـ اع في الخارج، وعراقيو الخارج توجهوا إلـى مراكز التسجيل

ـ أوسع عملية نقل مواد انتخابية في العراق، ولا قيود على تنقل الصحفيين ووسائل الإعلام

بهرا ـ متابعات

قـال الدكتور فريد ايار الناطق الرسـمي بإسـم المفوضية العليا للإنتخابـات في العراق إن المفوضية إتخذت كافة الإجـراءات اللازمة لإنجاح العملية الانتخابـية حيث بدأ تسـجيل الناخبـين خلال الفترة من ١٧ كانون الثاني الحالي ويستمر حـتى ٢٣ منه بـعدها يتم عرض سجل الناخبين في الفترة ما بين ٢٤ ٢٥ من الشهر الحالي ثم تبدأ عملية الاقـتراع في الفترة ما بين ٢٨ ٣٠ من الشهر الحـالي ايضاً

وذكر الدكتور ايار ان الدول التـي سـتجري فيها الانتخابـات هي استراليا ملبورن، سـدني كندا كالكاري، اوتاوا، تورنتو دانمارك كوبـنهاكن فرنسـا بـاريس المانيا بـرلين، كولون، مانهايم، ميونخ إيران الأحواز، كرمنشاه، مشـهد، اورميه، قـم وطهران الأردن عمان هولندا امستردام، روتردام و زويله السـويد غوتنبرغ وسـتوكهولم سـوريا دمشق تركيا أنقرة واستنبـول، الإمارات ابـو ظبـي و دبـي بـريطانيا كلاسـكو، لندن و مانشسـتر امريكا شـيكاغو، ديترويت، لوس انجلوس، ناشفيل وواشنطن

وقـال الدكتور ايار إن مراكز التسجيل والتي هي مراكز إقـتراع في ذات الوقت تبـلغ ٧٩ مركزاً تحتوي على ٨٢١ محطة اقتراع حـيث سـيكون في اسـتراليا ٩ مراكز تحتوي على ٣٨ محـطة، وفي كندا ٥ مراكز تحـتوي على ٣٨ محطة، وفي الدانمارك مركز واحد يحتوي على ١٠ محطات، وفي فرنسا مركز واحد يحـتوي على ٤ محـطات، وفي المانيا ٤ مراكز تحتوي على ٣٨ محـطة، وفي ايران ١٢ مركزا تحـتوي على ٧٠ محـطة، وفي الاردن ١٣ مركزا تحـتوي على ١٢٠ محـطة، وفي هولندا ٣ مراكز تحـتوي على ٢٤ محـطة، وفي السـويد ٣ مراكز تحـتوي على ٣٩ محـطة، وفي سـوريا ١٠ مراكز تحتوي على ١٣٤ محطة، وفي تركيا ٣ مراكز تحتوي على ٢٠ محطة، وفي الامارات العربية المتحدة مركزان يحـتويان على ٤٤ محطة، وفي المملكة المتحدة ٣ مراكز تحـتوي على ١٠٠ محطة، وفي الولايات المتحدة ١٠ مراكز تحتوي على ١٥٩ محـطة اقتراع

واوضح الناطق الرسمي ان المركز يُعنى به مدرسة او بناية كبيرة فيها عدد من الغرف التي توضع فيهـا صناديق اقتراع وتسمى محـطات اقتراع

الناخبون العراقيون: تقديرات متباينة

وقال الدكتور ايار إن التقـديرات التي وضعتها المنظمـة الدولية للهجرة متبـاينة ومختلفة ومعتمدة على تقديرات لا تمتلك اسسا علمية ولكن في الحـصيلة النهائية التي قـدمتها للمفوضية ذكرت المنظمة الدولية للهجرة انـه يوجـد فـي استراليا حوالي ٢٥٠ ٥٦ ناخب، وفي كندا ٤٧١ ٢٥ ناخب، وفـي الدانمارك ٠٠٠ ١٥ ناخب، وفي فرنسـا ٠٠٠ ٦ ناخب، وفي المانيا ٣٠٠ ٥٦ ناخـب، وفـي ايران ٢٨٢ ٨١ ناخـب، وفـي الاردن ٠٠٠ ١٨٠ ناخب، وفـي هولندا ٠٠٠ ٣٣ ناخـب، وفـي السـويد ٧٨٠ ٥٧ ناخب، وفي سـوريا ٠٠٠ ٢٧٥ ناخب، وفي تركيا ٠٠٠ ٢٨ ناخـب، وفـي الامارات العربـية المتحـدة ٠٠٠ ٥٦ ناخب، وفي المملكـة المتحدة ٠٠٠ ١٥٠ ناخب، وفي الولايات المتحـدة ٧٦٠ ٢٣٤ ناخب

واكد الناطق الرسـمي ان فرز الأصوات وعدّهـا فـي الخـارج سيكون في المراكز الرئيسـة الـ ١٤ ولن تجمع في مكان واحد بـل سترسل النتائج الى العراق لتضاف اصوات الخارج الى اصوات الداخل لتتوفر الإمكانية وقت ذاك لتقسـيم الاصوات على مقـاعد الجمعية الوطنية ليكون الناتج هـو الـذي يحدد مقدار ما فازت به كل قـائمة مرشحة

أول عملية نقل مواد انتخابية بهذه السعة في العراق

يتوالى وصول عشـرات من الحاضنات النوعية، في اول عملية نقل مواد بـهذه السـعة في تاريخ العراق الحديث، وهي تحـمل مواداً انتخابية تبلغ ما يقـارب من ثلاثة الاف وثلاثمائة طـن متـري مـن اوراق الاقـتراع والاسـتمارات وصناديق الاقـتراع وحـواجز تصويت واجهزة مكاتب وغيرهـا لتستعمل في الانتخابات

وقـال الدكتور فريد ايار إن مجلس المفوضين سيقـرر توزيع هذه المواد على كافة المراكز الانتخابية ومحطات الاقتراع في كافة انحـاء العراق، وهو اتخذ كافة الاحتياطات اللازمة لتعويض اية مادة منها في حال وقوع تلف فيها لتسير العملية الانتخابية بـكل يسـر وسـهولة وشفافية وديمقراطية

وذكر الناطق الرسمي ان المفوضية وضعت خطة متكاملة لتكون جميع المستلزمات التي تتطلبـها العملية الانتخابـية متوفرة في مراكز الاقتراع ومحطاتها يوم الثلاثين من الشهر الحالي

واشـار الدكتور ايار ان ٩٠ الف صندوق اقـتراع سـتصل من كندا تبـاعاً الى العراق حـيث صنعت بـمواصفات تتلائم والانتخابـات العراقية وورقة الاقتراع وكان قـد قـدر مبـلغ مليونين و٢٥٠ ألف دولار ككلفة لهذه الصناديق بمعنى ان كـل صنـدوق كلـف موازنـة المفوضية ٢٥ دولار تضاف اليهـا كلفة النقل

وبين الناطق الرسـمي ان حـجم صندوق الاقـتراع هو ٣٨سـم × ٤٦سـم× ٥٢سـم وهوشـفاف ليسـتطيع الناخب رؤية ما في داخله، مصنوع من البلاسـتيك القوي وفيه غطاء بلاستيكي اسود وفتحة بغطاء مع قفل

وقـال الناطق الرسـمي الى جانب صناديق الاقـتراع تصل حـالياً مجموعات مراكز الاقـتراع POLLING CENTER KITS وهي بحـدود ٧ الاف مجموعة تتضمن لافتات مختلفة واقـلام خط ومجموعات من الاشرطة اللاصقة ومصابـيح ضوئية وشـموع وحاويات قمامة ودفاتر ملاحـظات وصناديق اقلام وباجات وكلبسـات وحبـال نايلون وغيرها من المواد وتبلغ كلفة هذه المجموعات حوالي خمسة ملايين دولار

وأضاف الدكتور ايار تصل تبـاعاً ٣٦ الف وحـدة من مجموعات محـطات الاقـتراع POLLING CENTER KITS التي تتضمن الاحبار واختام صندوق الاقتراع والحبـر الاسود الذي يوضع على الاصبـع ودفاتر وكتب اقتراع وشاشة اقتراع كارتونية بعلو ١٥٠ سـم وعرض حوالي ٦٠ سم للكتابة والتأشـير على ورق الاقتراع الى جانب الكثير من المواد الاخرى

وذكر الدكتور ايار ان كلفـة هـذه الوحدات تصل الى ثمانية وعشرين مليوناً وخمسمائة وسبعين دولار

وتحـدث الدكتور ايار عن اوراق الاقـتراع التي تصل الى العراق تباعاً وقال انها طبعت بالوان ثلاثة هي اللون الوردي الفاتح لورقـة الاقـتراع الخاصة باتتخابـات الجمعية الوطنية العراقـية وهي بحجم A3 وتحتوي على ١١١ كيان سياسي وفردي وائتلاف وتبدأ الورقة بالكيان الذي يحمل الرقـم الاقل وينتهي بالكيان الذي يحـمل الرقم الاكبـر تسلسـلاً وتحـتوي الورقة على اربعة اعمدة، وقـد تم طبع رقم الكيان ثم اسـمه ثم الرمز وبعده يوجد مربـع ابـيض ليضع الناخب علامة صح امـام الكيـان الذي يرغب انتخابـه، اما اوراق اقـتراع المجلس الوطني الكردسـتاني فهي بـلون التركواز وحجمها ايضا A3 وتحمل اسماء الكيانات التي رشحت للمجلس

وقـال الناطق الرسـمي ان اوراق اقتراع المحافظات تطبع بلون ازرق فاتح واسـماء الكيانات المدونة عليها مختلفة باختلاف الترشيحات للمحافظات ولكنها بحـجم الاوراق الاخرى ايضاً وهي تحـتوي على ارقـام واسـماء ورموز الكيانات السياسية التي رشحت لانتخابـات المحافظات المعنية

وبـين الدكتور ايار ان التقـديرات المقدمة للمفوضية اشـارت الى ان كلفة اوراق الاقتراع تبلغ حـوالي ٥٠ مليون دولار تتضمن اوراق اقـتراع الانتخابـات الثلاثة وهي الجمعية الوطنية والمجلس الوطني الكردستاني والمحافظات بمعنى ان ٢٠ نوعاً من اوراق الاقـتراع يفترض ان يتم طبعها

وذكر الدكتور ايار ان وزن المـواد التي تصل حـالياً الى العراق لاستعمالها في العملية الانتخابـية تبلغ حوالي ٣٣٠٠ طناً وتحتاج الى عشرات الرحلات من طائرات النقل الكبيرة لايصالها الى العراق وقد تم مؤخراً عقد اتفاق مع شركة نقـل كبـرى بمبـلغ ٥٠ مليون دولار واضافة ٢٢ مليون دولار لنقل هذه المواد الى العراق

لا يوجد تقييد على تنقل الصحفيين ووسائل الإعلام

على صعيد آخر أكد د إيار على أنه سيسمح لسـيارات أجهزة الإعلام والصحفيين ومراقبي الانتخابـات والطوارىء وسـيارات القـوات المتعددة الجنسـية والسـيارات المدنية التي تحـمل ترخيصا خاصا بالحركة أيام ٢٩و٣٠و٣١ كانون الثاني الحالي ولا يوجد حـظر على تنقل الصحفيين ورجال الإعلام في بغداد كما يشـاع، كما لا يوجد أي منع للتجوال في بـغداد خلال الأيام المذكورة

ونفى الدكتور فريد ايـار الناطـق الرسـمي باسـم المفوضية العليا المستقلة للانتخابات في العراق أن يكون هناك أي توجه لتحديد حرية حركة الصحـفيين والإعلاميين في الأيام المذكورة وقال أن ما يشـار حول الموضوع لا يعدو كونه جزءا من الشائعات التي تكثر بشكل غير معقول هذه الأيام

وذكر الناطق الرسـمي أن الجهات الحكومية أعطت الصلاحية لقـادة الشـرطة في المناطق المختلفة بتحـديد حـركة السـيارات في مناطقهم وفقاً لتقـييمهم للمخاطر وضرورات السـلامة الأمنية للمواطن والانتخابات

وبين الدكتور ايار أن منع السيارات المدنية من الحركة يوم الانتخابات ٣٠ كانون الثاني سـيكون ضمن منطقة الحـزام الأمني التي تحـيط بمراكز الاقتراع فقط وتسـتثنى من ذلك سيارات الطوارىء في حـالة أدائها لمهمات عاجلة

وأشار الـى أن حظر التجوال ليلاً سيفرض اعتباراً من ٢٧ لغاية ٣١ كانون الثاني على الأقل في المناطق التي تم تحديدها من قبـل السـيد رئيس الوزراء، وسيحد من حركة المشـاة يوم الانتخابـات وفرض طوق امني لحـماية الناخبـين وممثلي الاعلام والمراقبـين وأعضاء المفوضية والتأكيد علـى منع تواجد الأطفـال فـي مراكـز الانتخابات ومنع حمل حقائب كبيرة أو حقائب على الظهر، الـى جانب منع حمل السلاح من قبل المدنيين بمن فيهم الأشخاص الذين يملكون رخصة لحمل السلاح

وقال الدكتور ايار أن المحـافظات ستغلق من قبل الشرطة العراقـية وبـالتعاون مع القـوات متعددة الجنسية وذلك ابتداءً من الساعة ٦ مسـاءاً من يوم ٢٩ كانون الثاني ولغاية الساعة السادسة من مساء يوم ٣١ منه، وإغلاق الحـدود الدولية البـريـة من يوم ٢٩ ولغاية ٣١ كانون الثاني وتسـتثنى من ذلك حركة الحجاج العراقـيين العائدين من السعودية

وبـين أن العناصر التي ستقـوم بـتوفير الأمن هي الجيش، قـوات مغاوير الجيش، الشرطة وقـوات مغاوير الشرطة الخاصة وأنه سيتم التنسـيق مع القـوات المتعددة الجنسـيات ولكن القـوات الأمنية العراقـية سـتتولى المسـؤولية الأساسية في حماية سير العمليات الانتخابية

النظام رقم (١٣) للمفوضية: الفرز، سجل الناخبين، عملية الاقـ اع، تجميع النتائج

بهرا ـ خاص

أكد نظام صادقت عليه المفوضية العليا المستقلـة للانتخابـات في العراق أمس إن الاقتراع سيجري في العراق بـتاريخ ٣٠ كانون الثاني ٢٠٠٥ لانتخابات الجمعية الوطنيـة والمجلـس الوطنـي الكردستاني ومجالس المحافظات الـ ١٨

ونوّه النظام المذكور الذي حـمل رقم ١٣ إن مراكز الاقتراع ستقام في مواقع ملائمة في سائر أنحـاء العراق وسيضم كل مركز اقـتراع عدداً من محطات الاقـتراع لإدلاء الناخبين بأصواتهم فيها

وقـال الدكتور فريد ايار الناطق الرسـمي بإسـم المفوضية العليا المستقلة للانتخابـات إن النظام الذي انتهى مجلس المفوضين من المصادقة عليه اشتمل على ثمانية ابـواب أهمها ما يتعلق بمواقـع الاقتراع والفرز، سجل الناخبين، عملية الاقـتراع، عملية الفرز، تجميع النتائج، الاشـخاص المخولون بالمراكز

الفرز

وذكر الناطق الرسـمي إن فرز الأصوات سـيجري لانتخابـات الجمعيـة الوطنيـة والمجلـس الوطني الكردسـتاني ومجالس المحـافظات في محـطات الفرز الواقعة في محطة الإقـتراع التي يجري فيها التصويت، وذلك فـور إنتهاء عملية الإقتراع، وسيتولى الموظف المسـؤول عن محـطة الإقـتراع إدارة محـطة الفرز الخاصة بـها، ويقـوم موظفو كل محطة او مركز اقـتراع بـأعمال محطات الفرز الخاصة بها، وعلى كل موظفي الاقـتراع والفرز التوقيع على الإلتزام بقواعد سلوك المهنة الصادرة عن المفوضيـة، يتعهدون بموجبه بإلتزام الحـياد في العملية الانتخابية

وسيخضع كل من يدخل الى مركز الإقـتراع للتفتيش ولا يجوز لأي شخص أن يحـمل حقيبـة أو أي حـاوية اخرى الى داخل مركز الإقـتراع بأسـتثناء موظفي المفوضية الذين ينقـلون معدات تخص الإقتراع والفرز

سجل الناخبين

وقال الدكتور ايار بالنسبـة لهذا السـجل فأنه سينسـب كل ناخب مسجّل في سـجل الناخبـين الى محـطة إقـتراع واحـدة للإدلاء بصوته مرة واحدة في كل انتخاب هو مؤهل له، علماً بأن التصويت شـخصي للناخب المسـجل في محطة الاقـتراع التابـعة لمركز الاقـتراع ولا يجوز التصويت بواسـطة التخويل او بالإنابـة او التصويت في اماكن اخـرى مثـل البـيوت او المستشـفيات او السجون وبيّن الناطق الرسـمي وبـموجب النظام فأنه يجب على الناخب، بالإضافة الى وجود اسمه مسجلاً في قـائمة الناخبـين، ان يُبرز وثيقة تعريف تحمل صورته لإثبات هويته ويجوز إسقاط هذا الشرط اذا أقتنع الموظف المسؤول عن محطة الإقتراع، بـما يثبـت هوية الناخب بوسـائل اخرى، وسيسـمح لمن لا يكون اسـمه مسـجلاً في قـائمة الناخبـين بالتصويت اذا أثبت بإبراز استمارة التسجيل رقـم ١ او رقـم ٢ او رقم ٣ بأن اسـمه يجب ان يكون على قائمة الناخبين

وذكر الدكتور ايار انه في المناطق التي يتعذر فيها تنسـيب كل ناخب الى مركز إقتراع بسـبب الاوضاع الأمنية او غيرها من التقـييدات، تُستخدَم طريقـة مغايرة تحـددها المفوضية لتمكين الناخبـين المؤهلين من الإدلاء بـأصواتهم وسيصوت موظفو الأمن وموظفو الإقتراع في نفس مراكز الإقتراع التي يعملون فيها ولكن فقـط في الانتخابات التي هم مؤهلون لها

عملية الإقـ اع

وذكر الناطق الرسـمي إن عملية الإقتراع في مراكز الإقتراع تبـدأ في تمام الساعة السابعة صباحـاً ولغاية الساعة الخامسة بعد الظهر من يوم ٣٠ كانون الثاني ٢٠٠٥، ويُسمح بالتصويت لمن يكون في صفوف الإنتظار في مركز الإقتراع في الساعة الخامسة بـعد الظهر وسيتسلم كل ناخب ورقتي اقتراع، واحدة لإنتخابات الجمعية الوطنية والأخرى لإنتخابـات مجلس المحافظة التي يبين سجل الناخبين إنـه من سـكنتَها كما سيتسـلم الناخبون المقيمون في كردسـتان العراق إضافة الى ما سبق، ورقة إقتراع لإنتخابات المجلس الوطني الكردستاني ايضاً

وقال الناطق الرسـمي أن النظام حـددَ آلية الاقـتراع بـأن يضع الناخبون إشارة واحدة فقط مقابل كيان سياسـي واحـد او ائتلاف سياسي واحد في كل ورقة إقتراع، يقـوم كل ناخب بتأشـير ورقـة إقتراعه بسـريّة ويحـق للناخب الذي يحتاج الى المسـاعدة لكونه أميّاً او مكفوفاً او بسـبب عائق آخر، أن يساعده قريب أو صديق يختاره بنفسـه، أو يسـاعده الموظف المسـؤول عن محـطة الإقتراع ولا يجوز لأي شـخص سـوى الموظف المسـؤول أن يسـاعدأكثر من ناخبَين إثنين في هذا الأمر

وذكر الدكتور ايار انه يجب علـى كل ناخب أن يسمح بصبغ إصبعـه بحبر مرئي لا يُمحى وأي ناخب لا يسمح بتحبير إصبعه لن يُسمح له بـوضع ورقـة إقـتراعه في الصندوق ولن يُسمح بالتصويت مرة اخرى لأي شخص يحضر الى محـطة إقـتراع ويكون إصبـعه مؤشراً بالحبر الذي لا يُمحـى مما يثبت للموظف المسؤول بأنه قـد أدلى بصوته

عملية الفرز

وأوضح الناطق الرسمي أن عملية الفرز سـتجري فور إنتهاء عملية الإقـتراع وإنجاز اسـتمارات الإقتراع بكل محطة من محـطات الإقـتراع وفي نهاية عملية الإقتراع، يقوم الموظف المسؤول بإحـصاء عدد أوراق الإقـتراع الصادرة الـى الناخبين في محطة الإقـتراع المنسّبـين اليها والمسـتخدمة في الانتخابـات وتكون الخطوة الأولى في عمليـة الفرز احصاء عدد أوراق الإقتراع في كل صنـدوق مـن صناديـق الإقتراع، ومقارنة ذلك العدد مع ما أُصدر وأُستُخدم من أوراق إقتراع في الانتخابات في مركز الإقـتراع ذي العلاقة أما الخطوة الثانية في عملية الفرز فهي إحـصاء عدد الأصوات التي تم الإدلاء بـهـا لصالح كل كيان سياسي أو ائتلاف من الكيانات السياسية على حدة

وأشـار الدكتور ايار أن جميع القرارات بشأن صلاحـية أوراق الإقـتراع، أو بشـأن سـلامة إحتسابها للكيان أو الإئتلاف الذي أدلى الناخب بصوته لصالحه تتخذ من قبل الموظف المسـؤول الذي يجب أن يطبـق معايير المفوضية في اتخاذ قـراره ويتمثل المبـدأ الأول في هذه المعايير بأن ورقـة الإقتراع تكون صالحة إذا كانت نية الناخب واضحة، وأنها تُحتسـب لصالح الكيان الذي كان الناخـب يقصد التصويت له ويكون قـرار الموظف المسـؤول نهائياً في هذا الأمر مالم يعترض موظـف مـن موظفي الفرز على القـرار وفي هذه الحـالة يصوت موظفو الفرز على القـضية بالأغلبـية ويكون الصوت الحاسم للموظف المسؤول إذا كانت الأصوات متعادلة علمـاً بـأن وكلاء الكيانات والإئتلافات السياسـية يحـق لهم الإعتراض على قرار الموظف المسؤول ولكن الموظف المسؤول لا يكون ملزماً بإتخاذ إجراء ما بشأنها

تجميع النتائج

وقال الناطق الرسـمي إن تجميع النتائج يحـصل عندما يكون الموظف المسؤول مقـتنعاً بدقـة الفرز، يقـوم بـإعلان نتائج الانتخابات الأولية الـى الحاضرين داخل محطة الفرزأولاً، ثم ينقل هذه النتائج الـى موقع مركزي على نحو وبشكل تحـدده المفوضية ويتم إدخـال نتائـج الانتخابـات داخل مركز إحـصاء وطني تابع للمفوضية وتجمع فيه نتائج انتخابـات الجمعية الوطنية من محطات الفرز في سائر أنحاء البـلاد من نتائج التصويت في الخارج لإحتسـاب إجمالي عدد الأصوات النهائية التي تـم الإدلاء بها في انتخابات الجمعية الوطنية وتُجمع فيه نتائج انتخابات مجالس المحافظات من محطات الفرز في كل محافظة لإحتسـاب الحـصيلة النهائية لإجمالي عدد الأصـوات التي تم الإدلاء بها في انتخابـات مجالس المحـافظات، كما وتُجمع فيه نتائج انتخاب المجلس الوطني الكردستاني من محطات الفرز في كردسـتان العراق لإحتسـاب الحـصيلة النهائية لإجمالي عدد الأصوات التي تم الإدلاء بـها في انتخابـات المجلس الوطني الكردستاني وبعد الوصول الـى النتيجة النهائية لإجمالـي عـدد الأصوات التي تم الإدلاء بها في كل من الانتخابـات الثلاثة، توزّع مقـاعد الجمعية أو مجلس المحـافظة أو المجلس الوطني الكردسـتاني وفقـاً لأنظمة المفوضية ذات العلاقة

وذكر الناطق الرسمي أن القسـم السابع من النظام حدد الأشخاص المخولين بالحـضور في مركز ومحطة الإقـتراع والفرز ومركز الإحصاء الوطني للمفوضية وقال أنهم الناخبون المنتظرون للإدلاء بـأصواتهم أو المنهمكون في الإدلاء بـأصواتهم لمراكز ومحـطات الإقـتراع ، وموظفو الإقتراع والفرز بمن فيهم منسق مركز الإقـتراع والموظفون المسـؤولون الذين يجوز لهم دخول المركز أو المحـطة حـيث يعملون والبقـاء فيهما، وموظفو مركز الإحصاء الوطني الذين يحق لهم دخول مركز الإحصاء الوطني والبقاء فيه، وغيرهم من موظفي المفوضية المخولين، والوكـلاء المعتمدون للكيانات والإئتلافـات السياسـية، والمراقبـون الانتخابـيون المعتمدون، وممثلو وسائل الإعلام المعتمدون، وأفراد قـوى الأمن وفي حـالات خاصة منصوص عليها لاحقاً

وأشار الدكتور ايار الـى أن عدد المراقبين الانتخابيين المسـموح لهم بـدخول مركز أو محـطة الإقتراع أو مركز أو محطة الفرز ومركز الإحـصاء الوطني يكون عادةً، غير محدّد بسقف وسيسمح لوكيل واحـد فقـط عن كل كيان سياسـي أو إئتلاف من الكيانات المتنافسة في أي من الانتخابـات في ذلك المركز أو تلك المحطة أما في حالة الازدحام والكثرة العددية فيكون من حق الموظف المسؤول أو منسق مركز الإقتراع أن يقـرر حـدود دخول المركز والمحـطة ويكون من حـق مدير مركز الإحصاء الوطني أن يقرر حـدود دخول مركز الإحـصاء الوطني لتفادي الإعـلان عـن العمليـة الانتخابية

وقال الناطق الرسمي أنه لا يجوز لأحـد أن يصوّر فلماً أو يلتقـط صوراً فوتوغرافية لأي شـخص يدخل مركز أو محطة إقـتراع أو مركز أو محـطة فرز أو مركزالإحصاء الوطني للمفوضية أو أن يصور داخل أو خارج مـن المركز أو المحطة، دون موافقـة صريحـة من الأفراد الذين يجري تصويرهم بالفليم أو إلتقـاط صور فوتوغرافية لهـم، ولا يجـوز أن يكشـف الفيلم أو الصورة الفوتوغرافية نيـة الناخـب فـي التصويت حتى في حـال موافقـة الناخـب، ولا يجـوز إجـراء المقابلات داخل مركز الإقـتراع وعلى أفراد قـوى الأمن البقـاء خارج مركز او محطة الإقتراع أو مركز الإحـصاء الوطني مالم تستدع حـالة طارئة حـضورهم الـى داخل الموقع، أو مالم يطلب حـضورهم موظف من موظفي المفوضية